واجل فمن قولهم غلبتين عفوت لاعفون جللا ومن الثاني قولهم الاكل شئ
سواه جلل ومن الثالث قولهم فعلت ذلك من جللك اي من اجلك
حرف الحاء حاشى على ثلثة اوجه احدها ان يكون فعلا متعديا منصرفا
تقول حاشبة بمعنى استثنيه ومنه الحديث انه عم اسامة احب
الناس اليه ما حاشا فاطمة رضي الله عنها والمعنى انه عم يستثني فاطمة
ودليل تصرفه قوله ولا احاشي من الاقوام من احد وتوهم المبرد من هذا
مضارع حاشى التي يستثنى بها وانما ذلك حرف وفعل حامد الثاني ان يكون
تنزيهية بمعنى حاش لله وهي عند قوم فعل فالوا التصرف فيها بالحذف ولا
دخالهم اياه على الحرف والصحيح انها مرادف للبراءة وليس جارا ومجرورا
وزعم بعضهم انها اسم فعل بمعنى ابتراء او براءت وعامله على ذلك نباو ما
الثالث ان يكون كالاستثناء فذهب سيبويه واكثر البصريين الى انها
حرف دايما بمنزلة الا لكنها تجر المستثنى وذهب قوم الى انها تستعمل كثيرا
حرفا جارا وقليلا فعلا متعديا جامدا فاذا قيل قام القوم حاشى زيدا
فالمعنى جانب هواى تنابهم او التايم منهم او نعفهم زيدا حتى حرف
نائب لاحد معان ثلثة انتهاء الغاية وهو الغالب والتعليل وعطف الا

في الاستثناء وهذا اقلها وقل من يذكره ويستعمل على ثلثة اوجه احدها
ان يكون حرفا جارا بمنزلة الى في المعنى والعمل ولكنه يخالفها في ثلثة امور
احدها ان لمخفوضها شرطين احدهما عام وهو ان يكون ظاهرا لا مضمرا
خلافا للكوفيين والمبرد واختلف في علة المنع فقيل هي ان المجرور بها
لا يكون الا بعضا مما قبلها او كبعض منه فلا يمكن فلا يمكن عود ضمير
البعض على الكل وقيل العلة خشية التباسها بالعاطفة وقيل
لو دخلت عليه قلبت الفا بإو كما في الى وهي فرع عن الى ولا يحتمل
ذلك والشرط الثاني خاص بالمسبوق بذي اجزاء وهو ان يكون
المجرور اجزاء كاكلت السمكة حتى راسها او ملاقيا لاجزاء نحو
سلام هي حتى مطلع الفجر ولا كوسرت العارضة حتى ثلثها او نصفها
الثاني اذا لم يكن مجرها قرينة تقتضي دخول ما بعدها كما في قولك الى البصرة
بحيث تقتضي جعله والزاد حتى تجعله الفاها او عدم دخول كما في قوله
سقى الحيا الارض حتى امكن عذيب جعل على الدخول وحكم في مثل ذلك
ما بعد اي يوم الدخول حملا على الغالب في البابين هذا هو الصحيح في
البابين وزعم الشيخ شهاب الدين القرافي انه لا خلاف في وجوب دخول

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)